



تجديد ترخيص مؤسسة صيدلانية

عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة تجديد الترخيص المنتهي الصلاحية لمؤسسة صيدلانية لبيع المنتجات الدوائية والمستلزمات الطبية أو تسجيل واستيراد وتوزيع المنتجات الدوائية والمستلزمات الطبية أو تمثيل الشركات ومصانع الدواء والمستلزمات الطبية العالمية المسجلة داخل الدولة أو تصدير وإعادة تصدير المنتجات الدوائية والمستلزمات الطبية أو تصنيع المنتجات الدوائية والمستلزمات الطبية.

إجراءات الخدمة

- الفئات: الصيدليات، المستودعات، المكاتب التسويقية، المستودعات بغرض التصدير. الدخول إلى موقع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو التطبيق الذكي باستخدام الهوية الرقمية للتقديم على الخدمة الإلكترونية. تقديم الطلب وإرفاق الوثائق اللازمة، ودفع الرسوم. في حال استيفاء الشروط، يتم دفع الرسوم وتجديد الترخيص. يصدر الترخيص إلكترونياً ويتم إرساله عبر البريد الإلكتروني، ويمكن تحميله عبر الموقع الإلكتروني والتطبيق الذكي.
- الفئات: مصانع الأدوية والوسائل الطبية يتم تقديم الخدمة من خلال مراكز سعادة المتعاملين.

المستندات المطلوبة

- المستندات المطلوبة: نسخة من ترخيص الصيدلي المسؤول ساري المفعول. نسخة من الرخصة التجارية سارية المفعول وشهادة تسجيل عضوية. نسخة من عقد الإيجار السنوي ساري المفعول. نسخة من شهادة استيفاء شروط الوقاية ومكافحة الحريق من الدفاع المدني للمنشأة سارية المفعول.
- مستندات إضافية يجب تقديمها لتجديد المكتب التسويقي: صورة عن وصل سداد الرسوم. تعهد من الصيدلي المسؤول بسريان صلاحية التفويضات المقدمة للمكتب التسويقي من المصانع وشركات المنتجات الطبية التي يمثلها.
- الفئات: مصانع الأدوية والوسائل الطبية نسخة من الرخصة التجارية. نسخة من الرخصة الصناعية. نسخة من رخصة المديرين الفنيين. تقرير فحص ممارسات التصنيع الجيدة.

الشروط والمتطلبات

1. يجب أن تكون المنشأة مفتوحة وتمارس النشاط.
2. يجب أن يكون الصيدلي المسؤول على رأس عمله.
3. التزامات تجديد المكتب التسويقي: يجب على صاحب الشأن أن يتقدم بطلب لتجديد ترخيص المكتب التسويقي قبل شهر من تاريخ انتهاء الفترة المحددة للترخيص، على أن يتم التجديد لسنة أخرى جديدة اعتباراً من تاريخ انتهاء فترة سريان ترخيص المكتب التسويقي السابقة وذلك بعد دفع الرسوم المستوجبة للتجديد. يجب أن يُجدد ترخيص المكاتب التسويقية سنوياً، وفي حالة عدم التجديد يلغى الترخيص بعد مرور أشهر من تاريخ الانتهاء. يجوز لوزارة الصحة ووقاية المجتمع قبل تجديد الترخيص زيارة المكتب التسويقي للتدقيق على تطبيق جميع الشروط الصحية والفنية.
4. التزامات تجديد الترخيص للمصنع: يتم تجديد ترخيص المصنع سنوياً شرط التأكد من التزام المصنع بممارسات التصنيع الجيد بعد زيارة المنشأة من قبل فريق التفتيش. يمكن التقدم بطلب رسمي للإدارة المختصة بالوزارة لتجديد شهادات ممارسة التصنيع الجيد الصادرة عن الوزارة قبل شهرين من تاريخ انتهائها، ويسمح بتجديد ترخيص المصنع في موعده المحدد دون ربطه بتاريخ الزيارات التفتيشية. في حال مواصلة المصنع لنشاطه بعد انتهاء صلاحية ترخيصه دون تجديده، يتم اتخاذ الإجراءات القانونية تجاه المصنع وفقاً للتشريعات المعمول بها في هذا الشأن. يجب القيام بكافة الإجراءات التصحيحية اللازمة حيال الملاحظات التي قد ترد من فريق التفتيش بشأن ممارسة التصنيع الجيد.

مدة إتمام الخدمة

- 3 أيام عمل

رسوم الخدمة

قنوات تقديم الخدمة

أماكن استلام الخدمة

- الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع: www.mohap.gov.ae
- التطبيق الذكي لوزارة الصحة ووقاية المجتمع

الدعم

- البريد الإلكتروني: info@mohap.gov.ae
- مركز الاتصال: 800111111

قنوات الدفع

- الدفع الإلكتروني

الجمهور المستهدف

- الصيدليات
- المستودعات
- مصانع الأدوية و الوسائل الطبية
- المكاتب التسويقية
- المستودعات بغرض إعادة التصدير

المصادر

- [قرار وزاري بشأن الشروط الصحية التي يجب توافرها في المستودعات الطبية - PDF 1326 KB](#)
- [القرار الوزاري بشأن المكاتب العلمية - PDF 1832 KB](#)
- [دليل المستخدم - تحديد ترخيص مؤسسة صيدلانية - PDF 1362KB](#)
- [الرسم التوضيحي - خدمة تحديد ترخيص مؤسسة صيدلانية - PDF 547KB](#)

الادارة

الترخيص والاعتماد

القطاع

التنظيم الصحي

الخدمة الرئيسية

ترخيص وتسجيل المنشآت الطبية

رمز الخدمة

110-03-020-023

تصنيف الخدمة

إجرائية

نوع الخدمة الفرعية

تكميلية

نوع الخدمة

من الحكومة إلى الأعمال

الخدمات المرتبطة

• لا ترتبط هذه الخدمة بأية خدمات أخرى.

باقة الخدمة

لا ترتبط هذه الخدمة بأية باقة.

عدد المستخدمين

96

عدد المعاملات

2077

ملاحظات

لا توجد

أهداف التنمية المستدامة

الصحة الجيدة والرفاه